

جربة حومة السوق

قرار عدد 4 لسنة 2022 مؤرخ في 26 جوان 2022 يتعلق بتحجير إقامة الأنشطة الترفيهية (مناج، ألعاب، سيرك..) بالفضاء الخارجي المحيط بالمسرح البلدي ومنع جولان جميع أصناف الدراجات النارية على امتداد الفسحات الشاطئية بمدينة حومة السوق

ق ر ا ر

إنّ رئيس بلدية جربة حومة السوق بعد إطلاعه :

على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 و المتعلّق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها،
على القرار البلدي عدد 11 لسنة 2019 المتعلق بمراجعة معالم الرخص الإدارية،
وفي إطار حماية المنشأة العمومية (المسرح البلدي) التي ستحتضن قريبا القمة الفرنكوفونية والفضاء الخارجي المحيط بها،
وحفاظا على سلامة المرتادين نظرا للإحتشاد الذي تشهده الفسحة الشاطئية المجانية للمسرح البلدي،

ق ر ر ما ي ل ي ي :

الفصل الأول: تحجر إقامة الأنشطة الترفيهية (مناج، ألعاب، سيرك..) بالفضاء الخارجي المحيط بالمسرح البلدي.
الفصل 2: يمنع جولان جميع أصناف الدراجات النارية على امتداد الفسحات الشاطئية بمدينة حومة السوق.
الفصل 3: يكلف الكاتب العام للبلدية ورئيس مركز الشرطة البلدية بتنفيذ هذا القرار كلّ فيما يخصّه.

رئيس بلدية جربة حومة السوق

الحسين جراد